

## وزارة الكهرباء والطاقة

الشركة القابضة لكهرباء مصر

قرار الجمعية العامة غير العادية

لشركة القاهرة لانتاج الكهرباء

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧

الموضوع	م	القرار
١ بشأن تعديل نص المادة (٢٢) من النظام الأساسي لشركة القاهرة لانتاج الكهرباء . بافت الجمعية العامة غير العادية لشركة القاهرة لانتاج الكهرباء على أن يستبدل بعبارة نص المادة (٢٢) من النظام الأساسي العبارة الآتية : يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من عدد من الأعضاء لا يقل عن سبعة ولا يزيد على خمسة عشر عضواً يمثلون الشركة القابضة لكهرباء مصر يصدر بتعيينهم وتحديد مكافآتهم ومخصصاتهم المالية وأية مزايا أخرى قرار من الجمعية العامة للشركة - ويحدد هذا القرار رئيس المجلس كما يحدد عضواً منتدباً أو أكثر ويحدد راتبه ومخصصاته المالية بالإضافة إلى حذف العبارة التالية من المادة (٢٣) من النظام الأساسي «ويسرى ذلك على الأعضاء المشار إليهم في المادة السابقة» .		

أمين سر الجمعية

مستشار / معتز كامل مرسي

أحمد سعيد فرج

جامعى الأصوات

علاء عبد العزيز عمران

وكيل أول الوزارة

مدير إدارة مراقبة حسابات الكهرباء

بالجهاز المركزى للمحاسبات

محاسب / ممدوح مصرى حسب الله

رئيس الجمعية العامة للشركة

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لكهرباء مصر

مهندس / جابر دسوقي مصطفى إبراهيم